

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[214] أما الأموال فجزئت خمسة أجزاء وكتب في سهم منا ، وكانت السهمان يومئذ بواء (أي سواء) فخرجت السهمان. وكذلك الرثة، والإبل، والغنم والسبي، ثم فض أربعة أسهم على الناس. وأحذي (أي أعطى من الغنيمة، وفي نص آخر: أخذ فئ رسول الله) النساء، اللاتي حضرن القتال يومئذ: صفية بنت عبد المطلب وأم عمار، وأم سليط، وأم العلاء، والسمراء بنت قيس، وأم سعد بن معاذ (1). وكبشة بنت رافع (2) ولعلها أم سعد بن معاذ نفسها. وأسهم لخلاد بن سويد، قتل تحت الحصن، ولأبي سنان بن محصن، مات ورسول الله (ص) محاصره، وكان يقاتل مع المسلمين (3). وكان (ص) يسهم ولا يتخير (4). وبتعبير آخر: " وكذلك صنع من رثتهم، قسمت قبل أن تباع، وكذلك النخل عزل خمسه، وكل ذلك يسهم عليه خمسة أجزاء. ويكتب في سهم منها فيئه، ثم يخرج السهم، فحيث طارسهم أخذه، = _____

نهاية الأرب ج 17 ص 196. (1) المغازي للواقدي ج 2 ص 522 إمتاع الأسماع ج 2 ص 250 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 28 / 29 وراجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 339. (2) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 522 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 250 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 28 والسيرة النبوية لدحلان ج 2 ص 18 والسيرة الحلبية ج 2 ص 341. (4) المغازي ج 2 ص 524 و 523 وراجع: نهاية الأرب ج 17 ص 196. (*)